

شخصه وفي بعض النسخ بعده **واحد للميراثين وليس للاعداد اس يعرف**  
 والطاهره ما يحق لعين الشاه وتقره رتبة وتسمية اناس الحيدر واحدا فريما وفي سقط  
 الثاني اشارة الي في القول بان للعدد هنا منزلة ووقدم ان نعمهم راي ذلك جعل العدد  
 في المنزلة الاولى وللعدد في الثانية والاموال في الثالثة وهم جلا من كون اس منزلة العدد  
 واحدا ويظهر من ذلك ان في عمل الضرب فما اثبت للعدد منزلة يحتاج الي استعاره واحدا بوا  
 من مجموع من المضروبين معقول وضرب الماشيا في الاموال اس الاستعاره اناس كاموال  
 ثلاثة ومجموع الاسين خمسة تسقط واحدا من اربعة وهواس الكعب مملون للخال كعبوا في  
 ما فيه من التعلق وايضا يقرب زيادة التعلق في استلزام الاس وعكسه **قولهم** وان ضربت عددا  
 في عين البيت اشارة الي التسم الثالث والاربع من خمسة وبها ضرب العدد في نوعه في اجزاء  
 نوع وقد ذكرنا لطابع منها حرفه في ذلك ليس الذي ضرب فيه العدد من النوع والجزء النوع يقبل  
 ضاركون لطابع من ضرب العدد في الاستعاره وفي اجزاء اثنين اثنين وفي ضرب في الابل  
 اموال وفي اجزاء المال اجزاء مال ومن ضرب في الكعب كعبوا في اجزاء الكعب اجزاء الكعب وهذا  
 ايضا **قولهم** اجزاء خمسة في ثلاثة اشيا والحياب خمسة عشر شيئا واعتباره بقدره المعلوم وان  
**ولو قيل** اجزاء ثلاثة ارباع في خمسة اشيا مال والحياب نصف مال وربع سبع مال وان قيل  
 بجمع الاموال سهل **وقوله** لطابع ليس ابي ليس الذي ضرب فيه العدد من النوع والجزء  
 لان الكعب اذا ضربت مع مرة فاست الثانية عين الاولى غالبا لقوله ارسلنا الي فرعون رسولا  
 بعض برون الرسول وقتلنا غاليا اجزاء عين كقولهم وروناهم عذبا فوق العذاب لانه الشين  
 لا يكون عذبا بنفسه والله اعلم **واما القسم لثلاثين** وهو ضرب نوع في اجزاء نوع فالعمل  
 فيه ان تاخذ الفضل من ايتها فما في هواس المطرب المكنم قيل النوع مملون للخال من ضرب  
 اجزاء العين في الاموال استعاره بالفضل من ايتها واحدا وهواس الاستعاره من ضرب اجزاء  
 العين في اموال الاموال كعبوا لان الفضل من ايتها واحدا وهواس الاستعاره ومن ضرب اجزاء  
 العين في اموال الاموال استعاره لان الفضل من ايتها ثلاثة وهي اس الكعب ويكون لطابع من  
 ضرب اجزاء العين في الاستعاره عددا وذا النوع ضرب في اجزاء استلزام اعداد الاعداد مملون

ورد

ورد

ورد

ورد

ورد

ورد

ورد

**لو قيل** لك اجزاء ثلاثة اجزاء شين في اربعة اموال والفضل من الاسين واحدا وهو  
 اس الاشيا ويكون لطابع الماشيا اشيا الماشيا لك لو فرضت الشين اثنين مثلا فلان جزء نصف  
 وثلاثة اجزاء واحدا ونصفا وكان المال اربعة اربعة اموال ستة عشر وانه بمثل ضرب واحدا  
 ونصفا في ستة عشر ولا شك ان اربعة وعشرون وبني اشيا عشر شيئا **ولو قيل** اجزاء شين  
 شين في ثلاثة الكعب ونصف الكعب فا ضرب اثنين في ثلاثة ونصف وحذف الفضل من الاسين مملون  
 للخال سبعة اموال **ولو قيل** ثلاثة اجزاء لكعب في اربعة الكعب والحياب اس استلزام احد  
 الفضل من الاسين الماشيا لك لو فرضت الكعب ثمانية مثلا فان جزءه ثمانية اربعة الكعب  
 اسين وثلاثين وكان بمثل ضرب ثلاثة اثنان في اثنين وثلاثين فمر اشيا عشر اموال وبني هذا  
 واعلم ان قوله في النظم وما عرفت في مناقرة البيت بصواب على هذا العمل الصالح وبني رد  
 الي جهالة **فصل** واما ضرب المزدوج امان فمذموم اجزاء نوع ام عدوان الربك سواء امان  
 من اموال صفة ام اجزاء اموال صفة ام كان مركبا منهم فقط ام جمع العدد ام من اجمع العدد  
 فالعمل فيه ان ضرب العدد المزدوج في النوع من الاموال التي تتركب منها الربك ويجمع للاجزاء فما  
 كان مفرضا المطلوب فان كان المركب من نوعين فالعمل فيه ضرب اثنين او من ثلاث فيثبات وهذا **واما**  
 ضرب المركب في الربك فالعمل فيه ان تحلل كل اموال التي تتركب منها ان ضرب في النوع من اجزائها  
 في النوع من الاجزاء ويجمع للاجزاء فان كان مفرضا المطلوب فان ضربت مركبا من نوعين في مركب  
 من نوعين فيتم العمل بالربك ضربات ومركبا من نوعين في مركب من ثلاثة فيتم بضعة وهذا والصواب  
 ان ضرب عدة انواع اجزاء في عدة انواع الاجزاء فحصل مفرضا ضربات التي يحتاج اليها ويكيل  
 الضرب فالعمل في ضربها في باب ضرب المعلوم وجمع النوع الي نوعه كجمع عدد معلوم الي  
 عدد معلوم وجمع الي غير نوعه او العطف ولا شك في جميع انواع **فقال** ضرب المزدوج في الربك عشرة  
 دراهم في ثلاثة اشيا واربعة اموال وخمسة الكعب والمضروب فيه ثلاثة اموال فيتم العمل  
 بثلاث ضربات فنضرب عشرة في ثلاثة اشيا في اربعة اموال في خمسة الكعب ويجمع للاجزاء  
 ثلث عشر مملون للخال ثلاثين شيئا واربعين مالا وحسين كعبا **مثال** ضرب الربك في المركب  
 عشرة دراهم وسب في عشرة دراهم وسب وثلث من المضروبين مركب من نوعين فيحتاج الي اربعة ضربات

ورد

Copyright © King Fahd University